

ا ب-14/9: التعاون مع منظمة الجمارك العالمية بشأن النظام المتناسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها

،إن مؤتمر الأطراف

- 1- يحيط علماً بالتقرير عن حالة عمل منظمة الجمارك العالمية بشأن النظام المتناسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها ذي الصلة باتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود⁽¹⁾؛
- 2- يحيط علماً أيضاً بالقائمة المنقحة بأنواع النفايات التي قدمتها الأطراف استجابةً للمقرر ا ب-10/10، مع مراعاة التقدم الذي أحرزته اللجنة المعنية بالنظام المتناسق واللجنة الفرعية لاستعراض النظام المتناسق التابعة لها، فضلاً عن المعلومات الواردة من الأطراف بشأن أنواع النفايات التي سيكون من المفيد فيما يخصها أن يُطلب إلى منظمة الجمارك العالمية إدخال رموز في النظام المتناسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها⁽²⁾؛

3- يطلب إلى الأمانة ما يلي:

(أ) أن تقدم إلى منظمة الجمارك العالمية اقتراحاً بتعديل النظام المتناسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها للسماح بتحديد الأنواع التالية من النفايات:

'1' أنواع النفايات ذات الأولوية العالية⁽³⁾:

- 1- A1180 وB1110 - الأجهزة الكهربائية والإلكترونية⁽⁴⁾؛
- 2- A1160 - نفايات بطاريات الرصاص الحمضية، كاملة أو مطحونة⁽⁵⁾؛
- 3- A3210؛ B3011؛ Y48 - النفايات البلاستيكية؛
- 4- A1010، A1020، A1030، A1040 - النفايات/المركبات المعدنية؛
- 5- A3020 - نفايات الزيوت المعدنية غير الصالحة للاستخدام المقصود منها أصلاً، إضافةً إلى A3180 - النفايات والمواد والأشياء المحتوية على مركبات ثنائية الفينيل متعددة الكلور أو تيرفينيلات متعددة الكلور أو

⁽¹⁾ UNEP/CHW/OEWG.11/INF/34; UNEP/CHW.14/INF/14، المرفق الأول.

⁽²⁾ UNEP/CHW.14/INF/14، المرفق الثاني.

⁽³⁾ للاطلاع على القيود الكاملة، انظر المرفقين الثامن والتاسع لاتفاقية بازل.

⁽⁴⁾ اعتمدت اللجنة المعنية بالنظام المتناسق بشكل مؤقت التعديلات على النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها للسماح بتحديد هذا النوع من النفايات، وستُضمن في نسخة عام ٢٠٢٢ من النظام، بانتظار قرار نهائي في إطار المنظمة العالمية للجمارك.

⁽⁵⁾ اعتمدت اللجنة المعنية بالنظام المتناسق بشكل مؤقت التعديلات على النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها للسماح بتحديد هذا النوع من النفايات، وستُضمن في نسخة عام ٢٠٢٢ من النظام، بانتظار قرار نهائي في إطار المنظمة العالمية للجمارك.

نفثالينات متعددة الكلور أو وكبات ثنائية الفينيل متعددة البروم أو المكونة من هذه المركبات أو الملوثة بها، أو أي مركبات مشابهة أخرى متعددة البروم؛

6- A4030 - النفايات المتولدة عن إنتاج وتركيب واستخدام المبيدات البيولوجية والمستحضرات الصيدلانية النباتية الأصل، بما في ذلك نفايات مبيدات الآفات؛

7- B1250 - نفايات المركبات المنتهية الصلاحية التي لا تحتوي على سوائل أو مكونات خطرة أخرى؛

8- B3140 - نفايات إطارات الهوائية؛

2' أنواع النفايات ذات الأولوية المتوسطة:⁽⁶⁾

1- A3090 - نفايات غبار الجلود والرماد والحماة وذرات الدقيق المحتوية على مركبات الكروم السداسية التكافؤ أو مبيدات بيولوجية؛

2- A3100 - نفايات التقشير وغيرها من نفايات الجلود؛

3- A3110 - النفايات الناجمة عن تجارة الجلود والمحتوية على مركبات الكروم السداسية التكافؤ أو المبيدات البيولوجية؛

4- A4130 - عبوات النفايات وحاويات النفايات التي تحتوي على المواد المدرجة في المرفق الأول؛

5- A4080 - النفايات المتفجرة (باستثناء النفايات المحددة في القائمة باء)؛

(ب) أن تواصل، بتوجيه من الفريق العامل المفتوح العضوية، تعاونها مع اللجنة المعنية بالنظام المتناسق واللجان الفرعية ذات الصلة التابعة لمنظمة الجمارك العالمية لتسهيل إدراج النفايات التي تشملها اتفاقية بازل في النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها؛

(ج) أن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر إلى الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل المفتوح العضوية وإلى الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف.

(6) للاطلاع على القيود الكاملة، انظر المرفقين الثامن والتاسع لاتفاقية بازل.